

له بعد ذلك الدعوى على باقي اهل البلد ولزمهم التسامح والدية  
 ام تحفظه عن ذلك الدعوى على بعضهم **اجاب** الورثة المطالبة  
 على باقي اهل البلدة ولا يمنع من ذلك الدعوى **سئل** عن قتل وجدي  
 ثلاث فريقات ولم يبق احد من اهل تلك القرية والدية على اهلها  
 ام لا **اجاب** تكون على اقربه من مكان وجدي **سئل** عن رجل  
 امر به او اجبر ان يرش الماء بما يده ففعل ففعلت به دابة هل  
 على الامر وعلى المامر **اجاب** الصانع على الامر لا على المامر **سئل** عن  
 قتل خطا ولقدت ديتة وترك زوجته وابوين وولد ذكوهل توف  
 حقوق الزوجية من ذلك والبقاء باسم بين الورثة بالرضية الشرعية  
 ام لا **اجاب** نعم يوف حقوق الزوجية من ذلك والبقاء باسم بين  
 الورثة لولا وجده فله الثمن ولكل واحد من الابوين السدس والثبات للولد  
 الذكوري **سئل** عن حاله شرع خلق خيعة رجل تعد يا اذ الازمة **اجاب** يوجب  
 سنة فان مضت ولم تثبت يلزمه الدية وان ثبتت لا شيء عليه فيه  
 سوى القدر **سئل** عن صفيى ضرب صفيى الحرف فقتله سنة ماذا يلزمه  
**اجاب** ينتظر بلوغ الصفيى فان بلغ ولم تثبت يجب عليه عاقبة سنة  
 درهم وان ثبت لا شيء فيه **سئل** عن امر عبد الغنى ان ينزل له بئر يطعم  
 له دلويا فنزل وحصل له غم فاطلع واستمر ثلاثة ايام وماتت بسببه  
 هل ضمن قيمته لسيده ام لا **اجاب** نعم يضمن قيمته لسيده حيث اعتاد  
 في ذلك بدون اذنه **سئل** اذا وجد قتيلا في قرية ولم يعلم قاتله  
 وادى وليه على ولده من اهلها ما تكفي فشهد عليه جماعة من اهل القرية  
 قتلها اذتهم عليه ام لا **اجاب** لا تقبل شهادتهم عليه **سئل** عن رجل  
 دخل على اخيه منزله تامملا قتلته واخذ ما له فقتله دفعا عن نفسه وما  
 الابد لك فدمه حدر **سئل** عن تزوج صفيىة وزفت اليه فوطئها ما فاضا

على بعضهم ولزمهم  
 التسامح والدية  
 بطريقه الشرعي  
 ع

هل المرزوق  
 يسبها وله  
 دم اجاب  
 حيث لم يكن وضع  
 على الامم  
 عن نفسه وماله

King's University

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع

ع